

التبيان في تفسير القرآن

(437) في صفة امرأة بخمص البطن: والبطن ذوعكن خميص لين * والنحر ينفجه بئدي مقعد

(1) ولم يرد بذلك وصفها بالجوع، لكن أراد وصفها بلطافة طي ما علا الاوراك والافخاذ من جسدها، لان ذلك المحمود من النساء. فاما الاضطمار من الضر فكقول أعشى ثعلبية: تبيتون في المشتى ملاء بطونكم * وجاراتكم غير تبين خماسا (2) يعني يبتن مضطرات البطن من الجوع. وقال بعض نحوي البصريين: الخمصة المصدر من خمصه الجوع. وغيره يقول: هو اسم للمصدر، وكذلك تقع المفعلة اسما في المصادر للتأنيث، والتذكير: والذي قلناه هو قول ابن عباس وقتادة والسدي وابن زيد. وقوله: " غير متجانف لاثم " نصب على الحال. والمتجانف المتمايل للاثم المنحرف اليه. ومعناه في هذا الموضع المعتمد له القاصد اليه من جنف القوم: إذا مالوا. وكل اعوج، فهو اجنف. والمعنى فمن اضطر إلى أكل الميتة، وما عدد ا [تحريمه عند المجاعة الشديدة غير متعمد إلى ذلك، ولا مختار له، ولا مستحل له على كل حال، فان ا [أباحه له. تناول ذلك مقدار ما يمسك رmqه، لازيادة عليه. وهو قول أهل العراق. وقال أهل المدينة: يجوز أن يشبع منه عند الضرورة. وما قلناه قول ابن عباس، ومجاهد وقتادة. قال قتادة: " غير متجانف لاثم " أي غير عاص بان يكون باغيا أو محاربا أو خارجا في معصيته. وقال ابن زيد: لا تأكل ذلك ابتغاء الاثم ولا جرأة عليه. وقوله: " فان ا [غفور رحيم " في الكلام متروك دل ماذكر عليه، لان المعنى فمن اضطر في مخمصة إلى ما حرمت عليه مما ذكرت في هذه الآية غير متجانف لاثم، فاكله لدلالة الكلام عليه. ومعنى " فان ا [غفور رحيم " ان ا [لمن أكل ما حرمت عليه بهذه الآية _____ (1) - ديوانه: 66 واللسان: (قعد). العكن: اطواء البطن. تنفجه: ترفعه. (2) ديوانه: 109. ومجاز القرآن 1: 153. (*)